State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

٢٤ ديسمبر ٢٠١٢

إدارة التوثيق والمعلومات	
الفصل التشريعي	١٤
دور الإنعقاد	١
رقم الوثيقة	١٤١

السيد/ رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحيـة طيبـة وبعـــد ،،،

نتقـدم بـالاقتراح بقـانون المرفـق بإنشـاء دائـرة الأحـوال الشخصـية الجعفريـة ، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحيـــة ،،،

مقدمو الاقـتراح

صالـح أحمـد عاشـور **عبدالله إبراهيم التميمي**

د. معصومة صالح المبارك **خليـل إبراهيـم الصالـح**

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويوزع على الأعضاء

القرار التشريعي الوارد عقب المادة الأولى ملغى (م ١)

اقتـــراح بقانـــون
بإنشاء دائرة الأحوال الشخصية الجعفرية

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم رقم (٢٣) لسنة ١٩٩٠ بشأن قانون تنظيم القضاء،
- وعلى المرسوم بقانون رقم (٣٨) لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون المرافعات المدنية والتجارية وعلى القوانين المكملة له،
- وعلى القانون رقم (٥١) لسنة ١٩٨٤ بإصدار قانون الأحوال الشخصية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٤) لسنة ١٩٦١ بإصدار قانون التوثيق والقوانين المعدلة له،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

مادة (١)

تنشأ بالمحكمة الكلية دائرة خاصة ضمن إطار التنظيم القضائي ، تخص دون غيرها بنظر جميع طلبات ومنازعات الأحوال الشخصية الجعفرية بما فيها المواريث والولاية والوصاية والحجر ، والوقف ، وتشكل من قاض جعفري واحد ، وتشتمل على غرفة أو أكثر حسب الحاجة.

مادة (٢)

تطبق هذه الدائرة قواعد وأحكام المذهب الجعفري على كل ما يطرح أمامها من طلبات أو قضايا أو منازعات. وكذلك تطبق أي قانون يتعلق بالأحوال الشخصية الجعفرية.

مادة (٣)

ينعقد الاختصاص لدائرة الأحوال الشخصية الجعفرية إذا كان الزوج أو الأب أو المورث أو الموصي أو المحجور عليه أو المفقود أو الواقف جعفري المذهب ، أو كانت مستندات المطالبة صادرة أو موثقة أو مصدقة أمام قاضي الأحوال الجعفرية ، أو كان طرفا الطلب أو الدعوى جعفريين.

مادة (٤)

يتولى قاضٍ بدائرة الأحوال الشخصية الجعفرية بالمحكمة الكلية توثيق المحررات الخاصة بالأحوال الشخصية الجعفرية ، بما في ذلك المتعلقة بالزوجية والمواريث الجعفرية والوصايا والأوقاف، ويجوز لوزير العدل أن يفوض مأذونين جعفريي المذهب في توثيق عقود الزواج الجعفرية على أن يصادق عليها قاضٍ من الدائرة المذكورة.

مادة (٥)

تنشأ دائرة بمحكمة الاستئناف تشتمل على غرفة أو أكثر حسب الحاجة ، تختص بالنظر فيما يستأنف من الأحكام الصادرة من دائرة الأحوال الشخصية الجعفرية بالمحكمة الكلية ، وتشكل دائرة الاستئناف من ثلاثة مستشارين جعفريين ، وتخصص دائرة أو أكثر من دوائر محكمة التمييز للنظر في الطعون في الأحكام الصادرة من هذه الدائرة الاستئنافية تتبع أمامها القواعد والإجراءات والمواعيد المبينة في قانون المرافعات المدنية والتجارية.

مادة (٦)

يكون إثبات أن الطالب أو المتقاضي جعفري المذهب ، بجميع طرق الإثبات ومنها البينة والإقرار.

مادة (٧)

تحيل دوائر المحكمة الكلية بدون رسوم من تلقاء نفسها الدعاوى المنظورة أمامها والتي أصبحت من اختصاص الدائرة المنشأة بمقتضى هذا القانون وذلك بالحالة التي تكون عليها مع إعلان طرفي الخصومة بالإحالة.

مادة (٨)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية

للاقتـــــراح بقانـــــون

بإنشاء دائرة الأحوال الشخصية الجعفرية

جاء هذا القانون لينظم جميع طلبات ومنازعات الأحوال الشخصية الجعفرية من مواريث وولاية ووصاية وحجر ووقف لتحكم وفق القواعد والأحكام الخاصة بالمذهب الجعفري ، وفيه المواد التي توضح عملية إنشاء مثل هذه الدائرة.